وزارة الداخلية
عمالة إقليم الناظـــور
جماعة ازغنغـــان
مديرية المصالـــــح
مصلحة الميزانية والمحاسبة والصفقات
والموارد البشرية

قرار رقم : 159 بتاريخ : 31 دجنبر 2025

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر بجماعة أزغنغان
إن رئيس المجلس الجماعي لازغنغان :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1 . 58 . 008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم : 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 ل(7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على المرسوم رقم:2.77.738الصادرفي : 13 شوال 1397الموافق (27شتنبر1977)بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم: 2.11.681 الصادر بتـــــاريخ : 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم 6744 D بتاريخ : 30 شتنبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم: 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم: 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات .
- بناء على مقرر المجلس الجماعي لجماعة ازغنغان عدد: 23/03 بتاريخ: 07 فبراير 2023 والمؤشر عليه من طرف السيد عامل عمالة إقليم الناطور بتاريخ: 08 مارس 2023 .

يقـــرر ما يلي

المادة الأولى: *يعلن رئيس جماعة ازغنغان عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية الشاغر:*

- رئيس قسم الشؤون الإدارية والمالية والقانونية والممتلكات.

المادة الثانية. *يفتح باب الترشيح لتقلد مهام رئيس قسم في وجه:*
1-الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بجماعة ازغنغان الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
أن يتوفروا على الأقل عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على اربع(04) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو خمس(05) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارة الجماعة.
2 – الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون الذين مارسوا مهام رئيس قسم غيرانه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.
المادة الثالثة:*تسحب بطائق المهام الاساسية للمناصب والكفاءات المطلوبة لتقلدها من مكتب تدبير الموارد البشرية والتكوين.*
المادة الرابعة: *يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :*

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة رئيس مجلس الجماعة ورأيه حول كفاءة المترشح .
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شان تدبير المنصب المراد شغله وتطويره والرفع من أدائه .
- نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل.
- قرار التعيين في الإطار الحالي.
- قرار التعيين في منصب المسؤولية.

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح مقابل وصل استلام بمكتب الضبط بمقر جماعة ازغنغان ابتداءمن: الى غاية الساعة الرابعة والنصف مساءيوم: 26 فبراير 2026 ..وهواخراجل لقبول الترشيحات .

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار السيد: رئيس مجلس جماعة ازغنغان عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء المقابلة الانتقائية.

- تتولى اللجنة دراسة ملفات الترشيح المتوصل بها وحصر لائحة المترشحين المستوفين للشروط المطلوبة، كما تتولى إجراء المقابلات الشخصية مع المرشحين الذين تم قبول ملفاتهم.
- تقوم اللجنة باعداد تقرير نهائي حول نتائج المقابلات الشخصية يتضمن اسماء المترشحين والمترشحات مرتبة حسب الاستحقاق يعتمدها رئيس المجلس الجماعي في تعيين المرشحين لمختلف المسؤوليات.

المادة السابعة : تعلن النتائج بقرار لرئيس المجلس الجماعي .

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية : www.emploi-public.ma ويلصق بمقر الجماعة.

حرر بازغنغان في:

تأشيرة السيد : عامل إقليم الناظور

العامل
إمضاء: جمال الشعراني
②

المملكة المغربية
عمالة إقليم الناظور
وزارة الداخلية

الرئيس

الرئيس
LE PRESIDENT
CONSEIL COMMUNAL DE ZEGHANGHAN

طيب فانا